

حاشية إغاثة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين

وغيره .

وهو مبني على أن ما حذف رسماً لا يحسب في العد .

وبيانه أن الحروف الملفوظ بها ولو في حالة كألغات الوصل مائة وسبعة وأربعون .

وقد اتفق الرسم على حذف ست ألغات ألف اسم وألف بعد لام الجلالة مرتين وبعد ميم الرحمن مرتين وبعد عين العالمين .

فالباقى ما ذكره الأسنوى وخالفه شيخنا فى شرح البهجة الصغير فقال بعد ذكر أنها مائة وواحد وأربعون هذا ما ذكره الأسنوى وغيره وتبعهم فى الأصل .

والحق أنها مائة وثمانية وثلاثون بالإبتداء بألغات الوصل .

اه .

وكأنه نظر إلى أن ألف صراط فى الموضوعين والألف بعد ضاد الضالين محذوفة رسماً . لكن هذا قول ضعيف إلخ .

اه .

(قوله وهى مع تشديداتها) أى ومع قراءة ملك بدون ألف .

(قوله ومخارجها) أى ومع رعاية مخارجها وذلك بأن يخرج كل حرف من مخرجه .

ولا حاجة إلى ذكر هذا للاستغناء عنه برعاية الحروف إذ هى تستلزمه فلذلك أسقطه فى المنهاج والمنهج والروض .

نعم ذكره فى الإرشاد لكن مع إسقاط رعاية الحروف .

والحاصل أن أحدهما يغنى عن الآخر .

(قوله فلو أبدل قادر إلخ) مفرع على مفهوم رعاية الحروف ومخارجها .

(قوله أو من أمكنه) أى أو عاجز أمكنه .

(قوله حرف بآخر) مفعول أبدل وذلك كأن أبدل ذال الذين بالبدال المهملة أو بدل السين من نستعين بالثناء المثلثة .

(قوله ولو ضادا بطاء) الغاية للرد على من قال بصفة ذلك لعسر التمييز بين الحرفين

على كثير من الناس لقرب المخرج .

(قوله أو لحن إلخ) هو فى حيز التفريع وليس هناك ما يتفرع عليه ولعله مفرع على قيد

ملاحظ فى المتن تقديره ومع الاحتراز عن اللحن .

(قوله يغير المعنى) المراد به نقل الكلمة من معنى إلى معنى آخر كضم تاء أنعمت أو كسرهما أو نقلها إلى ما ليس له معنى كالدين بالبدال بدل الذاال .
وخرج به ما لا يغير كالعالمون بدل العالمين والحمد □ يضم الهاء ونعبد بفتح الذاال وكسر الباء والنون وكالصراط بضم الصاد فلا تبطل الصلاة بذلك مع القدرة والعلم والتعمد .
وخالف بعضهم في المئال الأوال وحكم بالبطالان مع التعمد .
وعليه فيفرق بينه وبين غيره بأنه صار كلمة أجنبية وفيه إبدال حرف بآخر .
(قوله لا ضمها) أي الكاف فإنه لا يغير المعنى .
(قوله فإن تعمد ذلك وعلم تحريمه) كل من اسم الإشارة والضمير يعود على المذكور من الإبدال واللحن .

وقوله بطلت صلاته طاهره مطلقا ولو لم يتغير المعنى في صورة الإبدال .
وفي فتح الجواد تقييد بطلان الصلاة بالمغير ونص عبارته فإن خفف القادر أو العاجر المقصر مشددا أو أبدال حرفا بآخر كضاد بطاء وذاال الذين المعجمة بالمهملة خلافا للزركشي ومن تبعه أو لحن لحننا يغير المعنى كضم تاء أنعمت أو كسرهما فإن تعمد ذلك وعلم تحريمه بطلت صلاته في المغير للمعنى وقراءته في الإبدال الذي لم يغير .
اه .

(قوله وإلا فقراءته) أي وإن يعلم ولم يتعمد ذلك فتبطل قراءته أي لتلك الكلمة .
وفي ع ش ما نصه فرع حيث بطلت القراءة دون الصلاة فمتى ركع عمدا قبل إعادة القراءة على الصواب بطلت صلاته كما هو ظاهر فليتأمل .
سم على منهج .

اه .
(قوله نعم إن أعاده) أي ما قرأه باللحن أو الإبدال .
وتأمل هذا الاستدراك فإنه لا محل له هنا فالأولى التعبير بفاء التفريع بدل أداة الاستدراك .

وعبارة التحفة وإلا فقراءته لتلك فلا يبني عليها إلا إن قصر الفصل ويسجد لسهو فيما إذا تغير المعنى بما سها به مثلا لأن ما أبطل عمده يسجد لسهوه .
اه .

وقوله كمل عليها أي تتم الفاتحة بانيا على قراءته المعادة على الصواب .
والحاصل أنه إذا بطل ما قرأه وأعاده على الصواب فإن كان قبل طول الفصل بأن تذكر أو علم حالا وأعاده حالا يجوز أن يبني عليه ويكمل الفاتحة ولا يجب عليه استئنافها من أولها وإلا فيجب عليه لفقد الموالة الواجبة .

(قوله أما عاجز إلخ) هو مقابل قوله قادر مع قوله أمكنه التعلم .
وقوله مطلقا أي سواء كان متعمدا عالما أم لا .
ويشكل عليه أنه لا يظهر الوصف بالتعمد وضده إلا إذا كان قادرا على الصواب فخالف وتعمد
غير الصواب .

وفي التحفة أما عاجز فيجزئه قطعاً .
ومثله في النهاية .
وهو أولى تأمل .

(قوله وكذا لحن إلخ) أي وكذا لا تبطل قراءة لحن فيها لحن لا يغير المعنى .
وهذا مقابل قوله لحن يغير المعنى .
(قوله لكنه إن تعمد) أي اللحن .
وقوله حرم أي اللحن .
(قوله وإلا كره) أي وإن لم